

اصطلاحات الأصول

[243] ومنها : ترجح ساير الظواهر على العموم ، كما إذا ورد اكرم العلماء وورد ينبغي اكرام زيد فلا بد من التخصيص حفظا لظهور كلمة ينبغي . هذه انواع من الظواهر يقدم بعضها على بعض والمرجح في هذه الموارد هو نفس العنوان الذي قدموه على ما يقابلها . ثالثها المرجحات الصنفية : فترى ان صنفا من المرجحات يرجح على الصنف الآخر ولو كان الصنفان من نوع واحد وعدوا لهذا القسم ايضا موارد : منها : تقديم ظهور اللطف في المجاز الراجح على ظهوره في المجاز المرجوح ولذا يحمل الاسد في رأيت اسد ابراهيم على الرجل الشجاع دون الرجل الاخير ، ويحمل الامر المتصروف عن معناه الحقيقي على الاستحباب لا الاباحه . ومنها : تقديم بعض اصناف التخصيص على البعض الآخر ، فإذا تعارض عموم الجموع المحلي باللام مع عموم المفرد المحلي به بناء على افادته العموم ، يرجح الصنف الاول على الثاني ; فإذا ورد اكرم العالم وورد لا تكرم الفساق يرتكب التخصيص في الاول دون الثاني ، وكذا يقدم العموم القليل الافراد على العموم الكثير الافراد . واما القسم الثالث : اعني مرجحات باب التزاحم فراجع البحث تحت عنوان التزاحم .
